

حوكمة نظام الشركات السعودي 1443 هـ في ضوء رؤية 2030 وأثره على جذب الاستثمارات واستقرار الاقتصاد السعودي

Governance of the Saudi corporate system 1443 AH in light of Vision 2030 and its impact on attracting investments and stabilizing the Saudi economy

إعداد الباحثة/ مها بنت سعد الصالح

ماجستير تنفيذي في الحوكمة والسياسات العامة، مستشار قانوني في الهيئة العامة للترفيه، المملكة العربية السعودية

Email: malsaleh@gea.gov.sa

المخلص

أضحت الحاجة ملحة في الآونة الأخيرة لتبني مفهوم الحوكمة على مستوى القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع الغير ربحي في ضوء التحولات الاقتصادية والسياسية، حيث تعد الحوكمة بمثابة أداة تضمن التطبيق الفعال للأنظمة والسياسات وتدعم اتخاذ القرارات. تناولت هذه الدراسة بالعرض والتحليل مدى حوكمة نظام الشركات الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1443/12/1هـ. اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي للنصوص النظامية، حيث تم تحليل نصوص نظام الشركات الجديد بالاستناد إلى مقياس الحوكمة الدولي حسب مقاييس البنك الدولي ومقارنته مع الوضع في ثلاث دول وهي الولايات المتحدة الأمريكية وكوريا الجنوبية ومصر.

كما قدم الباحث توصية بشأن موضوع هذه الدراسة كالاتي: إنشاء جهاز مستقل يعنى بإشراف ومتابعة تطبيق الحوكمة في قطاع الأعمال كما في تجربة الولايات المتحدة الأمريكية، ونشر التوعية وتعزيز الالتزام بالقوانين بشكل فعال، وضع قانون موحد لتنظيم الشركات الأجنبية بالاستعانة بأفضل الممارسات الدولية في مجال جذب الاستثمارات الأجنبية وتكييفها بما يتواءم مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمملكة، وذلك من أجل العمل على بلورة منظومة متكاملة من القوانين التشريعات الداعمة والممكنة للاستثمار الأجنبي في المملكة، لما في ذلك من أثر إيجابي على الاقتصاد الوطني، ضرورة تفعيل مبدأ الشفافية في تنظيم الشركات الحكومية من أجل خلق بيئة جاذبة للاستثمار وفق ما تضمنته رؤية 2030.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، نظام الشركات، الفساد، جودة القوانين، المشاركة والمساءلة، الاستثمار.

Governance of the Saudi corporate system 1443 AH in light of Vision 2030 and its impact on attracting investments and stabilizing the Saudi economy

Abstract

There has recently become an urgent need to adopt the concept of governance at the level of the public, private and non-profit sectors considering economic and political transformations, as governance is a tool that ensures the effective application of laws and policies and supports decision-making. This study analysis the extent of governance of the Companies Law issued by Royal Decree No. (M/132) dated 1/12/1443 AH, and use the analytical approach to analyses the new companies law based on the international governance scale according to the World Bank standards and compared with the situation in three countries, the United States of America, South Korea, and Egypt.

The researcher also made a recommendation about this study as follows: establish an independent entity to be supervised the governance in the business sector as the experience of the United States of America, and spreading awareness and promoting compliance with laws effectively, developing a unified law to regulate foreign companies utilizing the best international practices in the field of attracting foreign investments and adapting them to suit the economic and social conditions of the Kingdom, in order to work on developing an integrated system of laws and legislations that support and enable foreign investment in the Kingdom, because of its positive impact on the national economy.. In the Conclusion, it is time to activate the principle of transparency in the regulation of government companies in order to create an attractive environment for investment in line with vision 2030.

Keywords: Governance, Companies Law, Corruption, Regulatory Quality, Voice and Accountability, Investment.

1. المقدمة / Introduction

تعرضت كثير من الشركات في القرن العشرين إلى انهيارات مالية مفاجئة وذلك بسبب غياب الحوكمة الفعالة مما قاد إلى كثير من الأزمات العالمية، وبعد انهيار شركة إنرون عام 2001م أبرز فضيحة محاسبية وذلك بسبب سوء الممارسات المحاسبية وضعف تطبيق أدوات الحوكمة كالإفصاح والدقة في شفافية المعلومات، وضعف الرقابة. تفاقمت هذه الفضيحة إلى أن قادت إلى الأزمة المالية العالمية 2008. عليه نجد أن جذر الحاجة لتطبيق الحوكمة ارتبط بالأزمات المالية العالمية في قطاع الأعمال والذي قاد لتبني الدول مجموعة من الضوابط للحد من مخاطر انهيار الشركات وإحكام الرقابة عليها (محمدي، 2018).

على إثر ذلك، تبنت كثير من الدول مبادئ الحوكمة في أنظمتها لتعزيز الرقابة الداخلية ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات وتحديد الأدوار والصلاحيات لأصحاب المصالح، وتأكيد الشفافية والإفصاح ومحاربة الفساد المالي والإداري وغيرها من المبادئ التي تشكلت في مجملها حوكمة الشركات. كما أن العولمة؛ وهي تحول العالم إلى قرية صغيرة من خلال تذويب القيود والحدود، أسهمت بشكل كبير إلى اهتمام الحكومات بتعزيز الحوكمة في أنظمتها بحيث تتمتع هذه الأنظمة بجودة عالية وبمستوى مرتفع من الشفافية والمساءلة ومحاربة الفساد بهدف جذب الاستثمارات إليها (الزهره، 2017).

1.1 أهداف البحث:

- مدى حوكمة نظام الشركات الجديد الصادر عام 1443هـ.
- مدى تبني نظام الشركات الجديد لعناصر الحوكمة وفق مؤشرات البنك الدولي.
- مدى مساهمة نظام الشركات في خلق بيئة جاذبة للاستثمار.

2.1 أهمية البحث ومجاله:

إن غياب عناصر الحوكمة لدى الشركات يولد عنه ضياع في الحقوق وانتشار الفساد وتضارب في القرارات وتداخل في الأدوار والمسؤوليات وتعارض في المصالح. وفي ظل التطور الذي حققته السعودية من خلال رؤية 2030 أصبحت الحاجة ملحة إلى معالجة هذا الموضوع وهو الأمر الذي لم يغفل عنه قائد الرؤية حفظه الله إلى تبني مشروع تطوير القوانين وهو مشروع سيعتمد أفضل التجارب الدولية مع عدم مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية مع تبني مفهوم الشفافية وتحقيق المصلحة العامة والتنمية المستدامة (العويشق، 2021).

تكمن أهمية الدراسة في كونها تحاول التعرف على مدى تبني نظام الشركات الجديد الصادر عام 1444هـ لمعايير الحوكمة من أجل ضمان الاستقرار الاقتصادي ولخلق بيئة جاذبة للاستثمارات على الصعيدين المحلي والدولي. كما أن ندرة ما كتب في هذا المجال في الدراسات العربية شجع الباحث لدراسة هذا الموضوع والذي قد يشكل إضافة علمية للمكتبة العربية.

3.1 المنهجية وأداة البحث

اعتمدت الدراسة منهج الدراسة الوصفية التحليلية للنصوص النظامية لنظام الشركات الصادر عام 1443هـ وتمت الاستعانة بمقاييس الحوكمة الدولي حسب مقاييس البنك الدولي وهي ستة مؤشرات لقياس مدى انطباق هذه المقاييس على النظام، بحيث يتكون لدينا متغيرين: المتغير الأول هو: عناصر الحوكمة والمتغير الثاني: هو نظام الشركات الجديد، فتوضح الدراسة مدى العلاقة بين عناصر الحوكمة وبين نظام الشركات الجديد. عليه تم تقسيم الدراسة إلى قسمين، يتناول القسم الأول أدبيات الدراسة وقُسم إلى ثلاثة فصول: الإطار النظري لحوكمة، وفصل ثاني تناول خلفية الموضوع التاريخية والتنظيمية والنظامية،

وفصل ثالث تطرق للدراسات السابقة لحوكمة نظام الشركات. أما القسم الثاني فتناول الدراسة التطبيقية وتم تقسيمه إلى فصلين: تناول الفصل الأول واقع حوكمة نظام الشركات الصادر عام 1443هـ، أما الفصل الثاني تطرق لتجارب دولية، ومن ثم ذكر أبرز النتائج التي تم التوصل لها من خلال هذه الدراسة والتوصيات المقترحة بهذا الشأن.

2. أدبيات الدراسة

1.1. الإطار النظري لحوكمة نظام الشركات

نجد تفاوت وتباين في تعريف الحوكمة بين المنظمات والمؤسسات الدولية، ويمكن إيعاز السبب في ذلك إلى أن الحوكمة يعد مفهوم شامل يتم تبنيه في جميع المجالات فيتم تعريفه بناء على المجال الذي يتم استخدام الحوكمة فيه، فنرى مثلاً ان الاقتصاديون يركزون على الأمور الاقتصادية في تعريفهم، أما المختصين في الإدارة فيعرفون الحوكمة على أنها أداة تهدف لتحقيق المصلحة العامة (الزهرة، 2017).

في ضوء ما سبق بيانه، نورد فيما يلي تعاريف متعددة لمفهوم الحوكمة؛ فعرفت منظمة التعاون الاقتصادي (OECD) على أنها: "مجموعة القواعد والعلاقات بين إدارة الشركة ومجلس الإدارة والمساهمين وجميع الأطراف ذات العلاقة بالشركة، فهي الأسلوب الذي يقدم الهيكل والإطار الذي يتم من خلاله تحديد أهداف الشركة ومراقبة الأداء والنتائج" (مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية). وعرفها البنك الدولي على " الطريقة التي تمارس بها السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لبلد ما لتحقيق التنمية" (World Bank, 1991, P.1). في حين عرفت الأمم المتحدة الحوكمة على أنها: "عملية اتخاذ القرارات وتنفيذها أو عدم تنفيذها" (UNCTD, 2009, P.1).

في ضوء المفاهيم السابقة للحوكمة نلاحظ الاختلاف فيما بينهم، والذي نتج عنه اختلاف في مبادئ الحوكمة فنجدها في البنك الدولي مختلفة عن تلك المبادئ المقررة للحوكمة في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ولكن يمكن استخلاص قواعد ومبادئ تم الإجماع عليها بحيث تضمن التطبيق الفعال للقوانين وتكفل الآليات اللازمة التي تحد من ممارسات الفساد وتحقق المزيد من النمو والازدهار في الاقتصاد، وهي تعد الأساس للحوكمة.

2.2. خلفية الحوكمة ونظام الشركات التاريخية والتنظيمية والنظامية

أولاً: الحوكمة:

تعود جذور الحوكمة للعالم آدم سميث عندما نادى بفصل الملكية عن الإدارة، إلا أن تطبيق الحوكمة يعد حديث عندما تم تبنيه على أعتاب التجاوزات الغير سليمة والفضائح المالية وانتشار الأزمات العالمية. من ذلك أزمة دول جنوب آسيا في عام 1997م فإنه بسبب تراكمات الممارسات الغير سليمة كالاقتنار إلى الإفصاح عن المعلومات بدقة، وعدم المرونة في أسعار الصرف، وانتشار الفساد في دول شرق آسيا التي اشتملت على الدول الآتية: إندونيسيا، الصين، تايلاند، ماليزيا، كوريا الجنوبية، هونج كونج، الفلبين، قادت إلى هذه الأزمة (محمد، 2018؛ الزهرة، 2017).

يعزى السبب في فضيحة إنرون عام 2001م والتي أثرت بشكل كبير على اقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية هو عدم الالتزام بمعايير المهنة، وجود تعارض مصالح، فضلاً عن سوء الإدارة وغياب الشفافية والدقة في المعلومات التي يتوجب الإفصاح عنها، حيث تلاعبت الشركة بتسجيل الأرباح المتوقعة من أي مشروع على قائمة الدخل قبل تحقيقه الفعلي،

وإخفاء ديونها في شركات سورية. على أعقاب فضيحة إنرون حدثت الأزمة العالمية 2008 وهي تعد أسوأ الأزمات العالمية حيث اندلعت من الولايات المتحدة الأمريكية وكان السبب وراء اندلاعها هو عدم تبني الشركات لمبادئ الحوكمة في ممارستها لأعمالها من ذلك: الافتقار للشفافية والدقة في المعلومات اللازمة لتوضيح الوضع المالي للشركات، بيع الديون وذلك عندما قامت البنوك بإعادة بيع الرهون العقارية على شكل سندات، وضعف الرقابة (السعدي، 2009).

كما أن العولمة أدت بشكل كبير إلى انتشار هذه الأزمة، فنجد أن الإلزام اندلعت من أمريكا ومن المفترض أن يقتصر تأثيرها حدود هذه الدولة إلا أن العولمة التي أدت إلى تضييق الحدود فيما بين الدول ساهمت بشكل كبير في تفاقم وانتشار آثار هذه الأزمة على العالم أجمع. على الرغم من النتائج والآثار السلبية من هذه الفضائح والأزمات المالية إلا أن لها نتائج إيجابية من ذلك تزيد الاهتمام بتبني مبادئ الحوكمة واستحداث الآليات التي تضمن التطبيق الفعال للقوانين وتدعم عملية اتخاذ القرارات السليمة التي تصب في مصلحة الشركة (الزهرة، 2017).

ثانياً: نظام الشركات السعودي:

فيما يخص التطور التاريخي لنظام الشركات في المملكة، صدر أول نظام للشركات بموجب المرسوم الملكي رقم (م/6) وتاريخ 1385/3/22 هـ وطراً عليه تعديلات لاحقة وهو يعد اللبنة الأولى للتخصيص وتحفيز الاستثمار في المملكة، ففيه تم وضع الإطار العام للشركة وما يترتب عليه من حقوق والتزامات، كما تم توضيح حدود التصرف المسموحة له في هذا النظام مع عدم الإخلال بالأنظمة الأخرى المعمول بها ذات العلاقة، ثم تم إلغاؤه بصدر نظام للشركات الجديد بموجب المرسوم الملكي رقم (م/3) وتاريخ 1437/1/28 هـ، اكتنف هذا النظام عدة تعديلات على النظام القديم لتجسير الفجوات والثغرات التي حدثت في ظل النظام القديم وليواكب المستجدات والتطورات التجارية والاقتصادية، فتم تضمين الشركات الأجنبية كنوع من أنواع الشركات وذلك لخلق بيئة جاذبة وبيئة محفزة للاستثمار (حريش، 2017؛ الموقع الرسمي لهيئة الخبراء).

في تاريخ 1443/12/1 هـ صدر نظام الشركات الجديد وذلك بموجب المرسوم الملكي رقم (م/132) ونلاحظ أنه صدر بعد فترة يسيرة من صدور النظام السابق له وذلك ينم عن رغبة المشرع في تطوير الإطار التشريعي والتنظيمي للشركات ليتواءم مع رؤية المملكة 2030 والتحول التي صاحبت هذه الرؤية. إن أبرز التعديلات التي طرأت على هذا النظام هو تعريف الشركة على أنه كيان قانوني يترتب حقوق والتزامات بناء على عقد أو النظام الأساس للشركة عوضاً عن تعريفه السابق على أنه عقد ينطوي عليه التزامات وحقوق لأطرافه. جاء هذا النظام ليدعم أحد محاور الرؤية وهو اقتصاد مزدهر من حيث تنمية مساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد فقد اعترف هذا النظام بالشركات العائلية، والشركات المهنية، والشركات غير الربحية وذلك لتوسيع القاعدة الاقتصادية وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتخفيف القيود في حال تحول الشركات أو اندماجها (الموقع الرسمي لهيئة الخبراء).

3.2. الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع

تمت الاستعانة بعدد من الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع هذه الدراسة ضمن موضوعات أخرى تم الاستفادة منها، من ذلك: محمدي، نورة. (2018). أثر حوكمة الشركات على الأداء المالي لشركات المساهمة العاملة في الجزائر خلال الفترة (2009-2015)، هدفت هذه الدراسة إلى جملة من الأهداف أبرزها: مدى مساهمة الإطار القانوني والرقابي في إرساء المبادئ العامة لحوكمة الشركات في الجزائر، وخلصت الدراسة إلى وجود اتساق بين الإطار القانوني والرقابي الذي ينظم أعمال الشركات

في الجزائر وبين مبادئ حوكمة الشركات المتعارف عليها دوليًا. وكذلك دراسة الأستاذ/ نوى زهرة (2017) المعنونة بأثر تطبيق الحوكمة المؤسسية على تحسين أداء البنوك الجزائرية خلال الفترة (2004م-2014م)، حيث أوضحت الدراسة تاريخ نشأة الحوكمة والتطورات التي صاحبت ذلك، وخلصت الدراسة إلى ضرورة تبني قواعد ومبادئ داخلية كذلك التي تضمن جودة اتخاذ القرار أو خارجية تتعلق بالبيئة التي تعمل فيها. كما تمت الاستعانة بدراسة للدكتور/ ياسر عبد الوهاب، مبادئ وآليات الحوكمة ودورها في دعم وتطوير نظام الإدارة المحلية المصري لعام 1979م والتي هدفت إلى أهمية استثمار منهج الحوكمة في تطوير نظام الإدارة المحلية المصرية وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج، من أبرزها: مدى مساهمة منهج الحوكمة في تفعيل وتطوير نظام الإدارة المحلية المصري ولتحقيق ذلك لابد من إعادة توزيع الأدوار بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني بحيث يساهمون جميعًا في تحقيق التنمية.

3. الدراسة التطبيقية

1.1. واقع حوكمة نظام الشركات الصادر عام 1443هـ

تمت الاستعانة بمقاييس الحوكمة الدولي حسب مقاييس البنك الدولي وهي منظمة دولية تعنى بالتنمية وتقليص الفقر وبناء الرخاء للدول النامية، ومؤلفة من خمس مؤسسات، يبلغ عدد البلدان الأعضاء 189 (الموقع الرسمي للبنك الدولي)، وهو يعد من أكثر مقاييس الحوكمة في القطاع العام مصداقية ودقة مقارنة بباقي المقاييس. بحيث يحتوي على ستة مؤشرات كالاتي: مؤشر السيطرة على الفساد بحيث يقيس هذا المؤشر المدى الذي يمكن من خلاله حجب المكاسب والمصالح الشخصية، مؤشر فاعلية الأداء بحيث يقيس مدى جودة المخرجات والنتائج، مؤشر الاستقرار التنظيمي يقيس مدى استقرار الأنظمة والقوانين وعدم إحداث تغييرات وتعديلات بشكل متكرر قد تؤدي إلى زعزعة الحقوق والمراكز القانونية، مؤشر سيادة القانون بحيث يقيس مدى ثقة المتعاملين بمدى تطبيق القوانين بشكل متساوي على الأفراد والمنظمات، مؤشر المشاركة والمساءلة يقيس مدى القدرة على المشاركة في صنع السياسات واتخاذ القرارات ومدى الشفافية والقدرة على محاسبة المسؤولين عند تقصيرهم في أداء مهامهم، وآخر مؤشر هو مؤشر جودة التشريعات يقيس هذا المؤشر مدى القدرة على صياغة وتنفيذ سياسات وتشريعات من شأنها مساعدة التنمية، فيخلق بيئة استثمارية جاذبة للمستثمرين من الداخل والخارج (البسام، 2016).

سنتناول فيما يلي مؤشرات الحوكمة المذكورة أعلاه ومدى تبني نظام الشركات لهذه المؤشرات (الموقع الرسمي لهيئة الخبراء)، كالاتي:

أولاً: مؤشر السيطرة على الفساد:

يقيس هذا المؤشر مدى إمكانية السلطة العامة من التدخل لمنع أي استغلال للنفوذ لتحقيق مصالح أو مكاسب شخصية على حساب مصلحة عامة، وكذلك يقيس مدى تبني الأنظمة والقوانين لأحكام تكفل الحد من الفساد. للفساد آثار سلبية سواء على الصعيد الإداري أو الاقتصادي أو الاجتماعي، فمن ناحية إدارية فإنه يقود إلى إساءة استعمال السلطة واستغلالها لتغليب المصلحة الشخصية على حساب المصالح العامة، كما أنه يعيق النمو والازدهار في الاقتصاد فكثير من الدراسات أثبتت أن هناك علاقة عكسية بين وجود الفساد وإجمالي الناتج المحلي فكلما انتشر الفساد قل الناتج المحلي الإجمالي. علاوة على ذلك، ما يخلفه الفساد من ممارسات وسلوكيات سلبية قد تقود إلى تخلف وتراجع أفراد المجتمع وعرقلة تحقيق التنمية (البسام، 2016).

تحقيقاً لهذا المبدأ نجد أن نظام الشركات الجديد نص في أكثر من موضع على أحكام تكفل مكافحة الفساد وتعزيز ثقة الشركاء أو المساهمين بالاستقلال ومنع تعارض المصالح، والإفصاح عن الممارسات والأعمال التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة، من ذلك ما نصت عليه المادة العشرين من هذا النظام: "يجب أن يتصف مراجع حسابات الشركة بالاستقلال"، فنظراً لما تمليه طبيعة مهام مراجع الحسابات من مراجعة القوائم المالية والتحقق من مدى التزام الشركة بالأسس المحاسبية فإن ذلك يتحتم تمتعه بالنزاهة والاستقلال. كما نجد هذا المبدأ جلياً في المادة السادسة والعشرين من نفس النظام حيث وضحت التزامات مدير الشركة وأعضاء مجلس إدارتها من ذلك: ممارسة مهماتهم في حدود الصلاحيات المقررة له سواء في هذا النظام أو النظام الأساس للشركة أو عقد تأسيسها أو أي وثيقة أخرى تقرر لهم تلك الصلاحيات من صاحب الصلاحية في ذلك، و اتخاذ قرارات بشأن الأعمال أو العقود التي تخص الشركة و التصويت عليها باستقلال، واشترط عدم وجود أي مصلحة للمدير أو أحد أعضاء مجلس الإدارة سواء مباشرة أو غير مباشرة بالأعمال أو العقود ذات الصلة بالشركة وأن يفصح عن ذلك للمساهمين أو الشركاء ولهم الخيار بقبول ذلك ومنحه ترخيص أو عدم القبول، وتجنب حالات تعارض المصالح، وعدم قبول أي منفعة من الغير فيما له علاقة بدوره في الشركة وذلك لضمان نزاهة هذه القرارات وأنها تصب في مصلحة الشركة.

كما أن النظام جرم الأفعال التي ينطوي عليها فساد وفرص عقوبات تتواءم مع هذا الفعل المجرم -بحيث قسمها إلى جرائم جسيمة، أقل جسامة، ومخالفات- في حال تم الإبلاغ عن هذه الممارسات أو كشفها وينعقد الاختصاص للنيابة العامة للتحقيق في الجرائم الجسيمة والجرائم الأقل جسامة ويتم إيقاع العقوبة من الجهة القضائية المختصة، أما المخالفات فيتم نظرها وإيقاع العقوبة عليها من قبل لجنة النظر في المخالفات التي يتم تشكيلها بموجب قرار وزير التجارة. كما أننا نجد في النظام الجديد أنه لم يرد ذكر شركة المحاصة وهي شركة تستتر عن الغير، ولا تتمتع بشخصية اعتبارية، ولا تخضع لإجراءات الشهر ولا يتقيد في السجل التجاري، فرغم ما تتسم به هذه الشركة من ميزة في سهولة إجراءات تأسيسها وأن هنالك شريك مستتر يعمل بشكل سري دون علم المتعاملين معها، إلا أنه قد ينطوي عليها الكثير من ممارسات الفساد والاحتيايل لما تخوله هذه الشركة من تستر تجاري.

نلاحظ مما سبق أن النظام كفل أحكام لمكافحة الفساد ولكن أغفل بعضاً منها، من ذلك أن النظام جرم الأفعال التي ينطوي عليها فساد وفرص عقوبات تتواءم مع هذا الفعل المجرم في حال وصول العلم بها لموظفي الضبط الجنائي، ولكن لم يكفل الضمانات الوقائية الاستباقية التي تمنع حدوث هذه الممارسات. أيضاً لم يتضمن النظام أحكام وقائية تضمن عدم تلاعب الشركة في بياناتها المالية لإخفاء الخسائر أو تحسين صورة المجلس أمام الشركاء أو المساهمين خصوصاً في ظل غياب السقف الأعلى لمكافحة وأتعباب أعضاء المجلس في شركة المساهمة العامة وعدم وجود معايير واضحة لهذه المكافأة، كما أنه لا يوجد ما يضمن الممارسات الغير جيدة كالرشوة ممن له مصلحة في الأعمال أو العقود التي تتم لصالح الشركة لأحد أعضاء المجلس للتأثير على تصويته لصالحه في هذه الأعمال أو العقود، أو تواطؤ أعضاء المجلس للتصويت على قرار يكون لصالح أحد الأعضاء الذي له مصلحة من ذلك القرار.

ثانياً: مؤشر فاعلية نظام الشركات

يعنى هذا المؤشر بمدى فاعلية نظام الشركات الجديد وكفاءته لتحقيق الغرض من إصداره، كما أشرنا مسبقاً إن النظام الجديد صدر بعد فترة يسيرة من النظام الذي سبقه وذلك دلالة على رغبة المشرع في مواكبة المستجدات والتغلب على التحديات التي صاحبت رؤية 2030 والاستفادة من أفضل الممارسات لتعزيز الاستثمار وتوفير بيئة تطلق إمكانات الأعمال وتوسع القاعدة

الاقتصادية وتوفر فرص العمل لتحقيق مستهدفات رؤية 2030 التي تهدف لرفع مساهمة كل من القطاع الخاص والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والاستثمارات الأجنبية المباشرة في إجمالي الناتج المحلي. على إثر ذلك تم استحداث شركة المساهمة المبسطة في النظام الجديد بهدف تلبية احتياجات رواد الأعمال والمنشآت الصغيرة والمتوسطة (الموقع الرسمي لرؤية المملكة 2030). فنجذ الأحكام التي تنظم هذا النوع من الشركات تتمتع بالمرونة من حيث عدم اشتراطها لحد أدنى من رأس المال، وعدم فرض قيود على إدارة الشركة فأتاح لمدير أو أكثر تولي إدارتها، كما أنها لم تشترط وجود جمعية عامة فيكتفي بالمساهمين بحيث يتولون اختصاصات الجمعية بحيث يحدد النظام الأساس للشركة النصاب اللازم لصحة الاجتماعات وإصدار القرارات وليس نظام الشركات، وذلك على غرار الأحكام المنظمة لشركة المساهمة (واس. 2023). ولغرض دعم الشركات الصغيرة والمتناهية الصغر تم إعفائها من متطلب تعيين مراجع حسابات للشركة، ومن المتوقع أن ينمو هذا النوع من الشركات بشكل كبير مما قد يؤثر إيجاباً على إجمالي الناتج المحلي ويخلق فرص عمل للمواطنين. كما تم اعتراف النظام الجديد بكيانات جديدة لم يكن لها وجود في الأنظمة السابقة كالشركات المهنية، والشركات غير الربحية العامة والخاصة لغرض توفير مصدر دخل مستدام لهذا القطاع.

ونظراً لما تتمتع به الصكوك وأدوات الدين من فوائد في توسيع عمق السوق المالي من خلال توفير السيولة المالية وزيادة حجم الاستثمارات وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية، فإن النظام خول للشركة المساهمة والشركة ذات المسؤولية المحدودة صلاحية إصدار أدوات دين أو صكوك تمويلية قابلة للتداول واشترط أن تكون متوائمة مع نظام السوق المالية وأن تتم الموافقة عليها من الشركاء بشأن الشركة ذات المسؤولية المحدودة، ومن الجمعية العامة غير العادية بشأن الشركة المساهمة على أن يتم قيد اكتمال اجراءات كل زيادة على رأس المال في السجل التجاري للشركة. وخول لهذا النوع من الشركة بتحويل الصكوك أو أدوات الدين إلى أسهم بشرط أن تتم موافقة حاملها على ذلك. كما انطوت الأحكام التي نظمت حالات الاندماج بين الشركات والسماح بتقسيم الشركة إلى شركتين أو أكثر بالسماح لها وفق إجراءات معينة ولو كانت الشركة في دور التصفية، وذلك لرغبة المشرع في عدم الإضرار بالاقتصاد الوطني وإنقاذ وضع الشركات المتعثرة.

نلاحظ أن الأحكام التي نظمت الشركات الأجنبية لم توضح بشكل متكامل وضع هذه الشركات من ناحية شكلها التي تتخذها فقد اقتضت المادة السادسة والثلاثون بعد المائتين أن: " تمارس الشركة الأجنبية نشاطها وأعمالها داخل المملكة من خلال فرع أو مكتب تمثيل أو أي شكل آخر وفقاً لنظام الاستثمار الأجنبي والأحكام النظامية الأخرى ذات العلاقة."، من قراءة المادة الأنفة الذكر نلاحظ أن الشركة الأجنبية تتخذ أحد الأشكال التالية: فرع، أو مكتب تمثيل، أو أي شكل آخر وتم إرجاع ذلك لنظام الاستثمار الأجنبي وبالرجوع لهذا النظام نجد أن المادة الخامسة حددت صور الاستثمارات الأجنبية إما أن تكون مملوكة لمستثمر وطني ومستثمر أجنبي، أو أن تكون مملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي على أن يتم تحديد الشكل القانوني للمنشأة طبقاً للأنظمة والتعليمات. فمن باب أولى أن تم توضيح الشكل القانوني للشركة الأجنبية على وجه اليقين بحيث لا يدع مجالاً للغموض أسوة بما نصت عليه أحكام الشركة المهنية والشركة غير الربحية من تحديد شكلها القانوني بشكل واضح وصريح، فيثار التساؤل هل للشركة الأجنبية اختيار شكلها القانوني وفق أحد الشركات الواردة في المادة الرابعة من النظام: شركة التضامن، شركة التوصية البسيطة، شركة المساهمة، شركة ذات المسؤولية المحدودة، أم يكون لها شكل آخر؟

إن معيار تحديد جنسية الشركة هو معيار التأسيس فقط وفق ما ورد في المادة الثالثة من ذات النظام والتي نصت على: " تعد الشركة التي تؤسس وفقاً لأحكام النظام سعودية الجنسية، ويجب أن يكون مركزها الرئيس في المملكة"، فهذا المعيار نجد أنه لا

يتواءم مع الغرض من هذا النظام وهو تحفيز البيئة الاستثمارية فقد يكون تأسيس شركة أجنبية شكلياً في المملكة على أن يتم تنفيذ المشاريع والتشغيل في الشركة الأم، وهو بذلك يتعارض مع المعيار الوارد في ضوابط تعاقد الجهات الحكومية مع الشركات التي ليس لها مقر إقليمي في المملكة والصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 377 وتاريخ 1444/06/3 هـ (الموقع الرسمي لجريدة أم القرى) بحيث تمنع هذه الضوابط التعاقد مع الشركات التي ليس لها مقر إقليمي في المملكة إلا في حالات محددة. ونجد أن المعيار المستخدم في الضوابط المشار إليها آنفاً يعد أكثر ملائمة وتناسب مع السياسة الاستثمارية للدولة بحيث يتم خلق بيئة جاذبة للاستثمار الأجنبي وما ينطوي عليه من فوائد على المدى المتوسط والبعيد من نقل الخبرة والمعرفة وتوطينها، مساهمتها في تحقيق نمو اقتصادي، وخلق الفرص والوظائف للمواطنين. وبالحديث عن الجنسية نجد أن النظام أغفل عن اشتراط نسبة سعودة معينة لأعضاء مجلس الإدارة رغم أهمية ذلك في توافقه مع سياسات التوطين والسعودة ولما في ذلك من أثر إيجابي في نقل الخبرة والمعرفة بشكل جيد. كما أن المعايير التي يستلزم اتباعها في القوائم المالية متوافقة مع المعايير المحاسبية المعتمدة في المملكة، ومن المناسب أن تم اشتراط موافقة مع معايير المحاسبية الدولية لزيادة ثقة المستثمرين الأجانب.

ثالثاً: مؤشر الاستقرار التنظيمي:

يقيس هذا المؤشر مدى تمتع هذه الأنظمة باستقرار عالي ومدى اتباع آلية محددة للإصدار والاعتماد. فنجد أن الاستقرار التنظيمي للأنظمة والقوانين يؤدي تبعاً له استقرار في التعاملات والمراكز القانونية. ومن منطلق أن القانون هو انعكاس للمجتمع واحتياجاته، فقد تظهر حاجة ملحة لتعديل القوانين لمواكبة المستجدات والتغيرات لإحداث التوازن بين المصالح المتعارضة لهذه التغييرات وتحقيق العدالة الاجتماعية (واس، 2023).

نصت المادة السابعة والستين من النظام الأساسي للحكم الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (أ/90) وتاريخ 1412/08/27 هـ على: "تختص السلطة التنظيمية بوضع الأنظمة واللوائح فيما يحقق المصلحة ويرفع المفسدة في شؤون الدولة وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية"، فنجد أنه بسبب المستجدات والتغيرات التي صاحبت الأنشطة التي يحكمها النظام وفق التحول لرؤية المملكة 2030، استلزم ذلك إجراء التعديل على نظام الشركات وهي تعد فترة وجيزة جداً لإجراء هذا التعديل مقارنة بالتعديل الأول، ليوكب بذلك التغييرات ويحقق المصلحة العامة من تعزيز للاقتصاد الوطني وتطوير البيئة التنظيمية والمؤسسية للأعمال وتسهيل الإجراءات لجذب الاستثمارات وتحقيق التنمية الاقتصادية، وهو الوضع الأسلم من ترك الموضوع دون تعديل مما قد يؤدي إلى الضبابية والغموض حول المسائل بحيث يكون هنالك فراغاً تشريعياً (واس، 2023).

فمن ناحية إجراءات إصدار واعتماد الأنظمة أو تعديلها فهي تصدر من السلطة التشريعية وذلك وفق الضوابط الواردة في القرار الوزاري رقم (713) وتاريخ 1438/11/30 هـ والمعدل بموجب القرار الوزاري رقم (476) وتاريخ 1441/07/15 هـ بشأن الموافقة على الضوابط الواجب مراعاتها عند إعداد ودراسة مشروعات الأنظمة واللوائح وما في حكمها (الموقع الرسمي للمركز الوطني للوثائق والمحفوظات)، فإنه يتوجب على الجهة الحكومية عند رفع مقترح إلى رئيس مجلس الوزراء لمشروعات أنظمة ولوائح أو ما في حكمها التأكد من توافق المقترح مع كافة الخطط والاستراتيجيات المعتمدة، وفي حال كان المقترح تضمن فكرة جديدة، فإن على الجهة طالبة المشروع قبل إعداد المقترح وضع تصور متكامل عن المقترح وعرضه على مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية أو مجلس الشؤون السياسية والأمنية-كل حسب اختصاصه- مع تقديم مذكرة توضيحية ونبذة عن التشريعات، والتجارب الدولية المستفاد منها عند إعداد مشروع النظام، وبيان الآثار الاقتصادية والاجتماعية المتوقعة التي قد تنتج عند تطبيقه،

بيان بالأنظمة والأوامر الملكية ذات العلاقة والتي سيجري تعديلها، وكذلك الاتفاقيات الدولية التي تكون السعودية فيها طرفاً ذات العلاقة المباشرة بالمقترح. وبعد استيفاء الجهة الطالبة للمشروع كافة المتطلبات أعلاه، فإن على نفس الجهة نشر المقترح ذي العلاقة بالشؤون الاقتصادية والتنموية على المنصة الإلكترونية الموحدة لاستطلاع آراء العموم والجهات الحكومية "منصة استطلاع" لمدة ثلاثين يوماً لتمكين الجهات الحكومية والأفراد والقطاع الخاص المعنيين بأحكام المقترح بإبداء ملاحظاتهم حيال المقترح، ومن ثم رفع المقترح مع الرد على ملاحظات العموم لهيئة الخبراء بعد استكمال المدة النظامية.

هذه الضوابط تم اتباعها في نظام الشركات فنجد أن مشروع نظام الشركات تم مشاركته العموم في منصة استطلاع خلال المدة من تاريخ 2020/7/23م وحتى تاريخ 2020/08/13م ومن ثم تم استكمال كافة الإجراءات الواردة في القرار الوزاري المشار إليه أعلاه لحين تم تنويجه من السلطة التشريعية والمصادق عليه من الملك وذلك وفق المرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1443/12/1هـ الموافق 2022/06/3م وصدوره بالشكل النهائي.

رابعاً: مؤثر سيادة القانون

يقيس هذا المؤشر مدى هيمنة القانون داخل حدود الدولة، ومدى توافر مبدأ العدالة والمساواة بين المستهدفين من النظام على حد سواء، بمعنى أن "الناس متساوون أمام القانون على حد سواء". فلا أحد فوق القانون مهما كان منصبه وسلطته، والناس سواسية أمامه في الحقوق والالتزامات، ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الدين أو الأصل أو العقيدة أو اللغة. وأن القانون يحتل مرتبة عليا وفق المبدأ "القانون يعلو ولا يعلى عليه" فيجب على جميع الخاضعين لهذا القانون الالتزام بما ورد فيه وإنفاذه وفي حال المخالفة يتم مساءلته عن عدم الالتزام به. فمبدأ سيادة القانون يتعدى كونه مبدأ قانوني ليكون حق من حقوق الأفراد؛ فهو يقيس إلى أي مدى تلتزم الحكومة بتطبيق الأنظمة والقوانين في الخدمات التي تقدمها فهو بذلك يؤثر على رفع جودة الخدمات المقدمة للمواطنين ويضمن توفير بيئة محفزة للأعمال بأقل المخاطر المحتملة (البسام، 2016؛ معايير سيادة القانون، 2016).

بالرجوع إلى نظام الشركات الجديد لقياس مدى تبني هذا النظام لمبدأ سيادة القانون نجد أن نظام الشركات جاء متوافقاً مع دستور المملكة "النظام الأساسي للحكم" ومتواءماً مع المبادئ الواردة فيه من تمتع المملكة بالسيادة التامة والعدالة والمساواة وتحقيق التوازن بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة. كما نظم آليات وإجراءات تأسيس الشركات سواء المحلية أو الأجنبية والضمانات التي تكفل حقوقهم وآليات التخارج منها، ومدى انطباق هذه الأحكام على الشركات بناء على مدى توافر الشروط المنصوص عليها في النظام، فنصوص مواد النظام جاءت عامة مجردة يمكن تطبيقها على جميع المستهدفين به وكذلك القائمين على تنفيذ هذا النظام.

أما بشأن مدى هيمنة القانون داخل المملكة، فنجد أن المادة الثالثة قضت بالآتي: "تعد الشركة التي تؤسس وفقاً لأحكام النظام سعودية الجنسية، ويجب أن يكون مركزها الرئيس في المملكة". مما يدل على سيادة نظام الشركات داخل حدود المملكة حتى لو كانت الشركة أجنبية فإنها تكتسب الجنسية السعودية وتترتب عليها نفس الالتزامات والحقوق لأي شركة سعودية.

ولكن لوحظ أنه ورود بعض الاستثناءات على هذا المبدأ فنجد أن الشركة الأجنبية تم استثناءها من ميزة عدم إلزامية تعيين مراجع حسابات للشركات الصغيرة والمتناهية الصغر. وكذلك ما قضت به المادة الثانية والسبعين بعد المائتين: "إذا كان طلب تأسيس الشركة التي تؤسسها أو تشترك في تأسيسها الدولة أو غيرها من الأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية المسموح لهم بذلك،

يستلزم استثناء من بعض أحكام النظام، فيرفع طلب الموافقة على التأسيس والاستثناء-متضمنًا أسبابه- إلى مجلس الوزراء للنظر في الموافقة عليهما"، فإن إعطاء الصلاحية للشركات التي تشترك الدولة أو الأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية في تأسيسها دون تحديد الاعتبارات الكامنة من طلب الاستثناء وكذلك عدم توضيح معايير واضحة لهذه الشخصية الاعتبارية قد يمس بمبدأ سيادة هذا النظام وكذلك جودة التشريع.

خامسًا: مؤشر جودة التشريعات

يقيس هذا المؤشر مدى قدرة السلطة التشريعية لصياغة واعتماد قوانين تدعم العدل والمساواة وتتمتع بجودة عالية ومحدثة بحيث تكون متواكبة مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية وملبية لاحتياجات المستهدفين منها. وكذلك مدى قدرة هذه القوانين على تنظيم العلاقة بين الحكومة واصحاب المصالح والمستهدفين، وتحديد الالتزامات والحقوق والعقوبات في حال وقوع المخالفة. فجودة التشريعات تؤثر على بيئة الأعمال فوجود قوانين تدعم وتنظم التراخيص للأعمال وآلية الرقابة عليها يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية. فهي تعد ممكنًا فاعلاً للحد من حدوث الأزمات الاقتصادية أو التقليل من آثارها بحد أدنى (البسام، 2016).

وفق القرار الوزاري رقم (713) المشار إليه مسبقًا، نجد أن دراسة مشروعات الأنظمة-بما في ذلك نظام الشركات الجديد- تمر بمراحل عدة من ذلك: "تقديم مذكرة توضيحية ونبذة عن التشريعات، والتجارب الدولية المستفاد منها عند إعداد مشروع النظام، وبيان الآثار الاقتصادية والاجتماعية المتوقعة التي قد تنتج عند تطبيقه، بيان بالأنظمة والأوامر الملكية ذات العلاقة والتي سترتب على صدور المقترح إلغاؤها أو تعديلها، وكذلك الاتفاقات الدولية التي تكون السعودية فيها طرفًا ذات العلاقة المباشرة بالمقترح" وهذا ينم عن رغبة المشرع في صياغة نظام يراعي الظروف الاقتصادية والاجتماعية.

من استقراء نصوص نظام الشركات، نجد أن نصوص النظام تتمتع بمستوى جيد من الجودة مقارنة بنظام الشركات السابق الصادر عام 1437هـ، كتلك الأحكام الخاصة بالتأسيس والقيود والبيانات الواجب تضمينها في وثائق الشركة فإنه في حال عدم استكمال إجراءات التأسيس يعد المؤسسون مسؤولين شخصيًا في جميع أمورهم. وإلزامية الشركات بالاحتفاظ بالسجلات المحاسبية والمستندات الموضحة لأعمالها وقوائمها المالية في المركز الرئيس للشركة، وتعيين مراجع حسابات وفق شروط معينة توائم الغرض من عمله. وخول النظام حق الرقابة للشركاء والمساهمين، كما أن التصويت على القرارات وصدورها يكون بالأغلبية. كما خول للأقلية من الشركاء/ المساهمين يمثلون 5% من رأس مال الشركة رفع دعوى المسؤولية على المدير أو مجلس الإدارة في حال المخالفة.

نجد ان النظام انطوى على أحكام إجرائية كان من الأولى ترك تنظيمها وتحديدها لللائحة التنفيذية التي صدرت بالتزامن مع النظام لسببين الأول: سرعة وسهولة تعديل ما قد يطرأ على الإجراءات من مستجدات نظرًا لصدورها من السلطة التنفيذية (الجهة المعنية به) وليس كما هو الحال في النظام، أما السبب الثاني: من المتعارف عليه أن النظام يحدد الأطر العامة في حين يترك الاحكام الإجرائية والتنفيذية لللائحة التنفيذية فهي تعد مفسرة لأحكام النظام ولا تأتي بأحكام جديدة، فمن المفترض أن يكون عدد مواد اللائحة اكبر من النظام، نجد أن هذا الامر غير منطبق على النظام واللائحة فمواد النظام بلغت عدد (281) مادة في حين بلغت عدد مواد اللائحة التنفيذية له (95).

إن إعطاء الصلاحية في شركة المساهمة لرئيس المجلس بنقويض الغير لتمثيل الشركة أمام جهات القضاء أو التحكيم دون تحديد مواصفات ومعايير محددة لهذا الممثل قد يؤدي إلى إلحاق خسارة بالشركة أو تفويت ربح لها.

كما أن إعطاء الرئيس التنفيذي أو العضو المنتدب صلاحية التمثيل في ظل عدم وجود تعريف واضح للرئيس التنفيذي والعضو المنتدب قد يخلق تداخل في الاختصاصات.

سادسًا: مؤشر المشاركة والمساءلة

يقيس هذا المؤشر مدى مشاركة المنظمات غير الحكومية من أفراد وقطاع خاص وقطاع غير ربحي في إدارة شؤون الدولة وصنع السياسات العامة وصياغة القوانين، وذلك بهدف ضمان تحقيق احتياجات ومطالب المستفيدين، وتخفيف العبء على الحكومة. فمن منطلق أن أهل البلد أعرف باحتياجاتهم فإن المشاركة تقود إلى صياغة قوانين تتمتع بجودة عالية. كما أن تحديد المسؤوليات وتحديد الصلاحيات وتوزيعها بما يضمن مساءلة المقصر أو المخالف عن التقصير في ادائه، وتفعيل مبدأ الشفافية يساهم في تعزيز آليات الرقابة ويقلل من حالات الفساد ويرفع من جودة الخدمات المقدمة (البسام، 2016).

إن المتمعن في نظام الشركات الجديد يلمس أنه تمت صياغته وفق أفضل الممارسات الدولية؛ ليعالج جميع التحديات التي تواجه قطاع الأعمال، وذلك بالمشاركة مع العديد من الجهات من القطاع العام أو الخاص، والاستعانة بأراء الخبراء والمكاتب الاستشارية المتخصصة. يعد نشر مشروع النظام في منصة استطلاع تفاعلياً لمبدأ المشاركة للعموم لإبداء مرئياتهم حيال هذا المشروع واخذها في عين الاعتبار (منصة استطلاع).

أتاح النظام للغير الاطلاع على بيانات ووثائق الشركة وهي تعد حجة في مواجهة الشركة والغير، وإن ما قضت به المادة الخامسة والسبعون بعد المائتين من أن للجهة المختصة الاستعانة بالجهات العامة أو الخاصة لأداء المهام المقررة لها في النظام، ولها إسناد بعضها إلى تلك الجهات؛ يعد تفاعلياً واضحاً لمبدأ المشاركة والتكامل بين القطاع العام والخاص لتحقيق التنمية. كما أن النظام قرر مسؤولية الإدارة عن الضرر الذي نشأ بسبب مخالفة النظام أو عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة، وإلزامية الإفصاح عن المصلحة لعضو مجلس الإدارة وفي حال تخلفه عن ذلك فإنه يتعرض للمساءلة. كما كفل النظام للشركاء والمساهمين حق الرقابة على حسابات الشركة والرقابة على مجلس الإدارة في شركات المساهمة، ولا يخل ذلك باختصاص الجهة المختصة -وزارة التجارة أو هيئة السوق المالية فيما يتعلق بالشركات المساهمة المدرجة- حق الرقابة على الشركات فيما يتعلق بتطبيق الأحكام المنصوص عليها في النظام وفي عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس، بما في ذلك صلاحية التفتيش على الشركة وفحص حساباتها. ومن المفترض أن تكون رقابة الجهة المعنية في حدود هذا النظام دون أن تتجاوز إلى النظام الأساسي للشركة أو عقد التأسيس.

4. نتائج الإطار النظري

في ضوء ما تم بيانه في الإطار النظري والدراسات السابقة وواقع تطبيق الحوكمة في نظام الشركات الجديد، نستنتج أنه ازداد اهتمام الدول بتطبيق مفهوم الحوكمة على إثر الانهيارات المالية والأزمات الاقتصادية، حيث ان الدول التي تبنت هذا المفهوم خرجت بأقل الخسائر من جراء هذه الأزمات وذلك من خلال تعزيز آليات الرقابة على الأداء ومنع تعارض المصالح وتعزيز جودة اتخاذ القرار. كما أن تطبيق الحوكمة يؤثر بشكل إيجابي على بيئة الأعمال فيزيد من إجمالي الناتج المحلي ويساهم في تحقيق التنمية أحد محاور الرؤية 2030 "اقتصاد مزدهر" من خلال توفير بيئة تطلق إمكانات الأعمال ويوسع القاعدة الاقتصادية وينوعها ويزيد من التنافسية وجذب الاستثمارات.

نجد من التحليل السابق لنظام الشركات الجديد والذي تم تعديله ليوائم المستجديات التي طرأت على بيئة الأعمال من جراء رؤية 2030 أنه انتهج مفهوم الحوكمة في أغلب أحكامه وأغفل عن بعض منها، من تلك الأحكام التي انتهجت مفهوم الحوكمة مشاركة الأفراد والقطاع الخاص والجهات الحكومية مشروع النظام في مرحلة الإعداد وإبداء مرئياتهم من خلال منصة استطلاع ولكن لم يتم التقيد بالمدة النظامية الواردة في القرار الوزاري رقم (713) ، كما أنه انطوى على تفعيل الرقابة اللاحقة من الجهة المعنية والمساهمين أو الشركاء، واستقلال أعضاء مجلس الإدارة والإفصاح في حال وجود مصلحة له والامتناع عن التصويت على القرارات المتعلقة به، وإيقاع العقوبات في حال مخالفة احكام النظام.

5. التجارب الدولية

سنتناول تجارب ثلاث دول لمدى تبني قوانينها لمفهوم الحوكمة ومبادئها وهي الولايات المتحدة الأمريكية، كوريا الجنوبية، ومصر. وقع الاختيار على الولايات المتحدة الأمريكية وذلك لأن أول حادثة ساهمت في ظهور مفهوم الحوكمة هي حادثة انرون التي وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك من أجل معرفة الآليات التي تبناها الكونجرس كرد فعل لهذه الحادثة. أما التجربة الثانية فهي لدولة كوريا الجنوبية وتم اختيارها بسبب ما تتمتع به من بيئة استثمارية جاذبة للأعمال. أما فيما يتعلق بسبب اختيار مصر كإحدى التجارب الدولية لوجود تشابه كبير في القوانين بين هذه الدولة والقوانين في المملكة، حيث استمدت المملكة الكثير من أنظمتها من القانون المصري.

أولاً: تجربة الولايات المتحدة الأمريكية

على أعقاب فضيحة انرون وفضائح أخرى من شركات كبرى كشركة (WorldCom) وشركة (Tyco International) قام الكونجرس عام 2002م بإصدار قانون (Sarbanes Oxley Act)) بحيث ركز على إرساء مبادئ الحوكمة خصوصاً فيما يتعلق باستقلال عمليات المراجعة المالية ومنع أي تدخل من الإدارة فيها، واعتماد إجراءات داخلية لضمان دقة البيانات المالية من ذلك: يكون الرئيس التنفيذي والمدير مسؤولين مسؤولية مباشرة عن دقة هذه البيانات. تم تضمين أحكام توضح شروط أعضاء مجلس الإدارة وكذلك أعضاء اللجان المنبثقة منه وتحديد مسؤولياتهم وصلاحياتهم، وإنشاء مجلس محاسبة ومراقبة الشركات العامة لضمان جودة التقارير واستقلالية عملية المراجعة، وفرض عقوبات صارمة في حال المخالفة لأحكام هذا القانون، كما تم وضع ضمانات للموظفين المبلغين ليشمل بذلك المتعاقدين مع الشركة وموظفيهم من الباطن عن المخالفات بحيث يحظر على الشركات المبلغ عنها الانتقام منهم (ندير، دبت؛ موقع LII).

ثانياً: تجربة كوريا الجنوبية

في عام 1999 أطلقت حكومة كوريا الجنوبية مبادرة لتبني مبادئ حوكمة الشركات، على إثره بادرت وزارة المالية والاقتصاد بإنشاء لجنة القطاع الخاص والتي تعنى بوضع معايير لحوكمة القطاع الخاص. كما أن الأحكام التي تضمنها القانون التجاري ينطوي على مفاهيم الحوكمة من ذلك: استقلال أعضاء مجلس الإدارة وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم ونظام لمحاسبة المسؤولين في حال التقصير، إعداد القوائم المالية وفق معايير المحاسبة المالية الدولية، إجراءات المراجعين وضمان استقلاليتهم، التقارير المالية وأن تتسم بالشفافية وتوفر المعلومات للعامة، وتفعيل دور المؤسسات الرقابية المنظمة لعمل الشركات (أحمد والامين، 2020).

ثالثًا: تجربة مصر

إن أول دعوة للحكومة في مصر كانت في عام 2001 بمبادرة من وزارة التجارة، حيث أوضحت أن برنامج الإصلاح الاقتصادي لا يكتمل إلا بوضع إطار مؤسسي تنظيمي ورقابي ينظم عمل بيئة الأعمال في ظل السوق الحر. على إثره تم عمل دراسة لتقييم مدى التزام مصر بالمعايير الدولية لحكومة الشركات. وعمل البنك الدولي مع وزارة التجارة وهيئة سوق المال والبورصة، ومراكز الأبحاث وشركات المحاسبة، أول تقرير يقيم مدى حوكمة الشركات في مصر والذي أسفر عن النتائج التالية:

- أن القواعد المنظمة للشركات في مصر تتماشى مع المبادئ الدولية، حيث تتضمن القوانين التي تنظمها تلك المبادئ، من ذلك: قانون الشركات، قانون سوق رأس المال، قانون الاستثمار، قانون التسوية والإيداع.

- أن هنالك فجوة بين ما هو وارد في القوانين أعلاه وبين التطبيق العملي، وهذا يعني أن تطبيق القوانين يكون بشكل صوري وليس فعال كما هو مأمول، فكثير من مبادئ الحوكمة الواردة لم يتم تطبيقها بواقع 7 مبادئ من أصل 48 مبدأ وقد يعزى السبب إلى ضعف الوعي بهذه المبادئ. كما جاءت التوصية إلى ضرورة إيجاد إطار قانوني يكفل تطبيق الحوكمة بشكل فعال (تدير، د.ت).

استعراض كيفية الاستفادة من هذه التجارب في المملكة

وفق ما تم طرحه من تجارب دولية أنفأ فإننا نستنتج بأن هناك علاقة طردية بين تبني مفهوم الحوكمة وتفعيل آلياته وبين تحقيق التنمية الاقتصادية وخلق بيئة جاذبة للاستثمارات، وذلك من خلال تضمين القوانين التي تحكم بيئة الأعمال لمبادئ الحوكمة التي تكفل سلامة التعاملات وتدعم جودة اتخاذ القرارات، وتفعيل الرقابة السابقة واللاحقة من أصحاب المصالح، والإفصاح عن المعلومات بدقة وشفافية، ومحاربة الفساد بكافة أنواعه لا سيما الفساد المالي الذي سرعان ما يتفاقم وينتشر بفعل العولمة للعالم أجمع، ومنع حالات تعارض المصالح. على أن تكفل هذه القوانين أحكام تضمن التطبيق الفعال لهذه المبادئ من خلال وضع ضمانات تحمي المبلغين من أي تبعات قد تلحق بهم من جراء هذا التبليغ، ووجود جهاز مستقل يتم رفع التقارير الربعية من الشركة بشكل دوري حيث تقوم بدراسة هذه التقارير للتأكد من سلامتها من أية تجاوزات، وفي حال تم رصد تجاوزات بذلك يتم وضع خطة تصحيحية لهذا الإجراء خلال إطار زمني محدد ومتابعة ذلك، وفي حال عدم التقيد يتم الإبلاغ عن تلك التجاوزات للجهة المختصة. حيث أن تفاقم هذه المشكلات قد يقود إلى أزمة تهدد اقتصاد الدولة.

6. النتائج

وفق ما تم تناوله من الإطار النظري والإطار التطبيقي لواقع حوكمة نظام الشركات الجديد 1443 هـ، فقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- في مرحلة إعداد نظام الشركات الجديد تم تبني مبدأ المشاركة من خلال تفعيل مشاركة القطاع الخاص والأفراد وكذلك الجهات الحكومية ذات العلاقة من خلال استطلاع رأيهم حيال مشروع النظام، ولكن لم تلتزم الجهة المعنية بالمدة النظامية لذلك وهي ثلاثين يومًا. وكذلك النشر في الجريدة الرسمية في المملكة وهي جريدة أم القرى.
- أن نظام الشركات الجديد تضمن الكثير من الأحكام التي تكفل الحوكمة وتفعيل مبدأي الشفافية والمساءلة بالأخص، من ذلك: مكافحة حالات الفساد واستقلال الأعضاء والمراجع وحالات عدم تعارض المصالح، ولكن لم تكفل الضمانات الوقائية لعدم حدوث هذه الممارسات المخالفة له.

- إن نصوص النظام التي انطوت على تنظيم الشركة الأجنبية على غموض قانوني مما يخلق ثغرة قانونية تضعف من الجودة الموضوعية في تنظيم الشركات الأجنبية. كما أن معيار جنسية الشركة هو معيار التأسيس فقط، وهذا لا يتواءم مع رؤية المملكة لتعزيز الاستثمار وخلق بيئة جاذبة له. فقد يتم إنشاء شركة في المملكة لغرض الحصول على ميزة معينة لها على أن يتم التنفيذ في الشركة الأم أو فرع لها في دولة أخرى وهذا يتعارض مع الهدف من تعزيز الاستثمار وهو خلق الفرص للمواطنين ونقل المعرفة وتعزيز النمو الاقتصادي.
- إن التعديل الذي طرأ على النظام بسبب المستجدات والتغييرات التي طرأت بالتزامن مع رؤية 2030، وهذا يدل على رغبة المشرع في إيجاد إطار قانوني ينظم هذه التعاملات حيث تم استحداث الشركات المهنية، والشركات الصغيرة والمتوسطة وإعفاؤها من بعض المتطلبات الإلزامية، وإتاحة إبرام الاتفاق العائلي لضمان استقرار الأوضاع في الشركة، في حين تم إلغاء شركة المحاصة لما تنطوي عليه من مساوئ من تستر قد يقود للفساد.
- أن النظام يطبق بالتساوي على جميع أنواع الشركات بغض النظر عن شخصية مالكوها، واستثنى من ذلك الشركات التي تأسسها الدولة أو تساهم في تأسيسها أو شخصية اعتبارية دون تحديد الاعتبارات الكامنة من طلب الاستثناء وكذلك غياب معايير واضحة لهذه الشخصية الاعتبارية قد يمس بمبدأ سيادة هذا النظام ومبدأ جودة التشريع.
- إن النظام انطوى على أحكام إجرائية، ونظرًا لما قد يكتنف هذه الإجراءات من حاجة للتعديل، فكان من الأسلم ترك تحديدها للجنة التنفيذية لسهولة وسرعة اعتمادها.
- إن وجود جهة مستقلة كما في تجربة الولايات المتحدة تتولى الرقابة بحيث يتم رفع الشركة تقاريرها بشكل دوري له أثر وقائي إيجابي وذلك من خلال الكشف عن أي تجاوزات في مرحلة مبكرة للحد من تفاقم المشكلة التي قد تقود إلى انهيار الشركة، ومن ثم تؤثر بشكل سلبي على الاقتصاد الوطني. وأن تكون القوائم المالية متوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية كما في تجربة كوريا الجنوبية قد يعمل على زيادة ثقة المستثمرين من الخارج.

7. التوصيات

بناء على النتائج السابقة، فإنه تظهر مجموعة من التوصيات كالتالي:

- لتفعيل تطبيق الحوكمة فإننا نقترح استحداث جهاز يتمتع بالاستقلال يعنى بقطاع الأعمال لضمان الإشراف والرقابة ومتابعة تطبيق الحوكمة في هذا القطاع، وإعطائه الصلاحيات التي تكفل ممارسة دوره بكل حياد وبعصوية كلاً من: ممثل من وزارة التجارة، وممثل من هيئة السوق المالية، وثلاثة أعضاء من القطاع الخاص، بحيث يحقق هذا الجهاز التكامل في الأدوار بين القطاع العام والقطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية للمملكة.
- تعزيز الالتزام بالقوانين ومبادئ الحوكمة وأن يكون تطبيق القوانين بشكل فعال وليس صوري، والتوعية بالأضرار التي تخلفها ممارسات الفساد على الاقتصاد الوطني والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- الاستعانة بأفضل الممارسات الدولية في مجال جذب الاستثمارات الأجنبية وتكييفها بما يتواءم مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمملكة، وذلك من أجل العمل على بلورة منظومة متكاملة من القوانين والتشريعات الداعمة والممكنة للاستثمار الأجنبي في المملكة، لما في ذلك من أثر إيجابي على الاقتصاد الوطني.

- من الضروري تبني مبدأ الشفافية والمشاركة فيما يخص الشركات الحكومية "التي تؤسسها الدولة أو تساهم في تأسيسها" وذلك من منطلق سيادة العدالة.

8. المراجع

1.8. المراجع العربية

- البسام، د/ بسام بن عبد الله. (2016). الحوكمة في القطاع العام، الرياض: معهد الإدارة العامة.
- حربش، زهير بن سليمان. (2017). الوجيز في شرح نظام الشركات السعودية الصادر عام 1437هـ، الرياض، مكتبة القانون والاقتصاد.
- محمدي، نورة (2018). أثر حوكمة الشركات على الأداء المالي لشركات المساهمة العاملة في الجزائر، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة.
- الزهرة، نوى. (2017). أثر تطبيق الحوكمة المؤسسية على تحسين أداء البنوك الجزائرية (أطروحة دكتوراه)، جامعة محمد خيضر بسكرة، قسم العلوم الاقتصادية.
- السعدي، ابراهيم خليل (2009). أثر الانهيار المالي المعاصر للشركات العالمية في المحاسبة والتدقيق، بغداد، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية.
- يوسف، محمد حسن. (ب.ت). محددات الحوكمة ومعاييرها، واشنطن، معهد الإمام الشيرازي للدراسات.
- عبد الوهاب، د/ ياسر (2018). مبادئ وآليات الحوكمة ودورها في دعم وتطوير نظام الإدارة المحلية المصري، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية- القاهرة.
- اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون. (2016). قائمة معايير سيادة القانون.
- ندير، طروبييا. تجارب دولية لإرساء مبادئ حوكمة الشركات كآلية لمحاربة الفساد الاقتصادي، جامعة أحمد دراية أدرار- الجزائر.
- خطاب، إكرامي بسيوني عبد الحي. (2016). حقيقة الازدواج في النظام القضائي السعودي: دراسة مقارنة، المجلة الدولية للقانون، جامعة شقراء، شقراء.
- أحمد، يوسف. الأمين، دلهوم. (2020). حوكمة الشركات كآلية لإصلاح المؤسسات الاقتصادية ودورها في تحقيق الرفاهية الاقتصادية للدولة: كوريا الجنوبية، المملكة العربية السعودية أنموذجًا. مجلة دراسات اقتصادية.

2.8. المواقع الإلكترونية

- نظام الشركات الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1443/12/1هـ (الموقع الرسمي لهيئة الخبراء على الإنترنت): laws.boe.gov.sa
- الموقع الإلكتروني للمركز الوطني للوثائق والمحفوظات: <https://ncar.gov.sa>
- المعجم الوسيط- الموقع الإلكتروني للمعاني: www.almaany.com
- موقع الاقتصاد العالمي الإلكتروني: www.theglobaleconomy.com
- الموقع الرسمي للبنك الدولي: www.worldbank.org

- الموقع الرسمي لجريدة أم القرى: www.uqn.gov.sa
 - العويشق، دكتور عبد العزيز. (2021)، تطوير القوانين السعودية والمعايير الدولية، الشرق الأوسط، (Online)، الموقع الإلكتروني: <https://aawsat.com/home/article>
 - مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال حوكمة الشركات، (Online)، الموقع الإلكتروني: www.oecd.org/daf/ca/corporategovernanceprinciples
 - هيدينهوف، غونتر. (2012) نظرة تحليلية للحوكمة – ما هو دور البنك الدولي؟. مدونات البنك الدولي. (Online) Available: blogs.worldbank.org/ar
 - موقع الأمم المتحدة للتجارة والتنمية: unctad.org
 - وكالة الأنباء السعودية. (2023) نظام الشركات الجديد يسهم في تحويل أكثر من 2000 منشأة إلى شركة في الربع الأول لعام 2023 (Online): www.spa.gov.sa
 - موقع معهد المعلومات القانونية بكلية كورنول: Law.cornell.edu
 - منصة استطلاع: istitlaa.ncc.gov.sa
- مرفق رقم (1): آلية تقييم مؤشرات الحوكمة وفق نظام الشركات الجديد
على ضوء التحليل الذي تم تناوله تم إعداد الجدول أدناه لقياس مدى حوكمة نظام الشركات الجديد 1443هـ¹:

المعايير	مدى انطباق المؤشر (درجتين)	مدى وجود الضمانات تكفل التطبيق الفعال (درجتين)	مدى موائمة الإجراءات مع المؤشر (درجتين)	مدى جودة الأحكام التي تتبنى المؤشر (درجتين)	مدى وضوح الأحكام التي تتبنى المؤشر (درجتين)	المؤشرات
مؤشر السيطرة على الفساد	1,5	0	1	1.75	2	6.25
مؤشر فاعلية نظام الشركات	1.5	2	1.5	1.75	1.75	8.5
مؤشر الاستقرار التنظيمي	1.5	2	2	2	2	9.5
مؤشر سيادة القانون	1.75	1.5	1.5	1.5	1	7.25
مؤشر جودة التشريعات	1	2	2	1	2	8
مؤشر المشاركة والمساءلة	1.5	1	1	1.5	1.5	6.5

جميع الحقوق محفوظة © 2023، الباحثة/ مها بنت سعد الصالح، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي

(CC BY NC)

Doi: <https://doi.org/10.52132/Ajrsp/v5.56.3>

¹ من إعداد الباحث